لغيره والثاني لاوا اختاره النووي فقال الذي يقتضيه الدليل انه لا يلزمه
التمذهب بمذهب بل يستفتي من شاء لكن من غير تلقط للرخص والعل من
منعه لم يبق بعدم تلقطه الثالثة من التزم مذهبا معينا هل يجوز له
الخروج عنه فيه اقوال احدها الجواز مطلقا وصححه الرافعي كما جزم به
من زيادتي والثاني المنع مطلقا لانه التزمه والثالث يجوز في جميع المسائل
ولا يجوز في بعض دون بعض وحيث جوزنا له الخروج فالصحيح انه يمتنع
تتبع الرخص في المذهب بان ياخذ من كل منها ما هو الاهون فيفسق
بذلك وقيل يجوز فلا يفسق حكاه في الروضة واصلها عن ابي هريرة وحكى
الاول عن ابي اسحق المروزي ووقع في جمع الجوامع حكاية الثاني عن ابي
اسحق وهو سهو ص مسئلة

ش لما فرغت من مباحث اصول الفقه عقبت بمسائل العقائد وهي اصول
الدين وهو علم يبحث فيه عما يجب اعتقاده من ذات الله وما يجب له ويمتنع
عليه من الصفات وبعثة الرسل واحوال المعاد على قانون الاسلام ومنهم
من يسميه علم الكلام لان اول مسئلة وقعت فيه مسئلة الكلام وقد قسمه في
جمع الجوامع الى قسمين علمي عملي وهو ما يجب اعتقاده وعملي وهو ما لا
يجب معرفته في العقائد وانما هو من رياضات العلم وقد ميز بينهما وضم
الثاني جملة من علم الحكمة والطبيعي وافتتح الاول بالخلاف في جواز التقليد
في اصول الدين بمناسبة ارتباطه بما قبله فهو من حسن التخلص والتحقيق
ان القسم الثاني لا يسمى اصول الدين وانما هو من علم الكلام والاول ان اقترن
به نصب الادلة العقلية مع حكاية اقوال اهل البدع والفلسفة فهو علم
الكلام ايضا والا فاصول الدين هذا فرق ما بينهما وقد حذف القسم الثاني

الامسلتين

الامسلتين وعوضت منه مسائل مهمة في القسم الاول خير امنه واتيت بالاول
وهو اصول الدين الصرف وانا اشرحه هنا شرحا على طريقة اهل السنة
من الكتاب والاحاديث المتواترة على وجه مفيد لم اسبق اليه وقد رايت
ان اقدم هنا كلام ائمة سلفنا في ذم علم الكلام فاقول قال شيخ الاسلام
الحافظ ابو اسماعيل الهروي الانصاري في كتابه الذي الفه في ذم الكلام
اخبرنا اسماعيل بن ابراهيم بنا محمد بن عبد الله بنا ابو الوليد حسان بن
محمد حدثني ابراهيم بن محمود حدثنا ابو سليمان حدثني الحسن بن علي
سمعت الشافعي يقول حكمي في اهل الكلام حكم عمر في صبيغ اشار اليه قصته
السابقة في المتشابه وقال اخبرنا الجارودي وردي ابا ابراهيم بن محمد بن
سهيل انبا زكريا بن يحيى الساجي حدثني محمد بن اسماعيل سمعت الحسين
ابن علي يقول قال الشافعي كل متكلم على الكتاب والسنة فهو الجهمي وما
سواه هذيان وقال ابا يعقوب الحافظ انا ابو علي الخالدي سمعت محمد
ابن الحسن الزعفراني سمعت عثمان بن سعيد بن بشار الانماطي ابا القاسم
يقول سمعت المزني يقول كنت انظر في الكلام قبل ان يقدم الشافعي فلما
قدم الشافعي اتيته فسالته عن مسئلة في الكلام فقال لي لتدري اين انت
قلت نعم انا في المسجد الجامع بالفسطاط فقال لي انت في مازن قال ابو القاسم
وهو موضع ببحر القلزم لا يكاد يسلم منه سفينة ثم التفت على مسئلة الفقه
فاجبت فيها فاذا دخل شيئا افسد جوابي فاجبت بغيره لذلك فاذا دخل شيئا
افسد جوابي فجعلت كلما اجبت بشيء افسده ثم قال هذا الفقه الذي في
الكتاب والسنة واقاويل الناس تدخله مثل هذا فكيف الكلام في رب
العالمين الذي لا زال فيه كفر فتركت الكلام واقبلت على الفقه وقال حدثنا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)